

شرح الفوائد المرضية للعلامة شمس الدين الرملي 8 تنمة

شروط الصلاة وأركانها

لييب نجيب

ان تنصروا الله ينصركم ويثبت اقدمكم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الحمد تعالى ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان سيدنا محمدا صلى الله عليه وآله وسلم - [00:00:00](#)

عبده ورسوله اللهم انا نسألك علما نافعا وعملا صالحا اللهم فقهننا في الدين وافتح علينا فتوح العارفين. اللهم امين فيقول بارك الله فيكم قبل ان نبدأ في درسنا اه سيكون هناك اختبار - [00:00:40](#)

من كتاب الاختبار الدورة تنتهي يوم الخميس صح الاختبار سيكون يوم الاربعاء تمام؟ ساضع لكم عشرة اسئلة في الكتاب فقط من اجل ان اعرف مدى استيعابكم لما قيل ومن اجلي ان - [00:01:01](#)

تذاكروا دروسكم او لا باول فهمنا؟ فاحثكم جدا على المذاكرة من حاز العلم وذاكره صلح دنياه واخرته فادم بالعلم مذاكرة فحياة العلم مذاكرته. واضح بارك الله فيكم؟ فان شاء الله تستعدون يوم الاربعاء - [00:01:27](#)

باختبار قصير يعني لا يزيد عن عشرة اسئلة اما صح او خطأ او اختار الاجابة الصحيحة او الفراغات او اشياء بسيطة يعني ربما في اقل من دقيقة تجيب عنها. لكن فقط من اجل ان اعرف - [00:01:51](#)

هل استوعبته او لم تستوعبه؟ تمام ايوا لن اقول لك اذكر حالات اعادة المتييم للصلاة وحالات عدم الاعداء لن اقول هذا. واضح ولن اقول ارسم الجدول الذي يتعلق بايام الحيض لن اقولها. واضح؟ سيأتي بشيء سهل بس. بسيط - [00:02:09](#)

طيب نقرأ قال المؤلف رحمه الله قال المصنف رحمه الله تعالى رحمة واسعة وهو العلامة عبدالله بن عبد الرحمن با فضل المتوفاة في سنة تسعمية وثمانية عشر قال فصل وشروط الصلاة ستة - [00:02:35](#)

معرفة وقتها كما تقدمت. واستقبال القبلة الا في النافلة في السفر وستر العورة وطهارة الحدين وطهارة النجاسة في الثوب والبدن والمكان الى اخر ما قال قال الشارح رحمه الله تعالى فصل وشروط الصلاة - [00:02:55](#)

قال شروط جمع شرع شروط وهو لغة العلامة واصطلاحا ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته فيلزم من عدم الطهارة عدم الصلاح - [00:03:16](#)

ولا يلزم من وجود من وجود الطهارة وجود الصلاة ولا عدم الصلاة قال ستة معرفة وقتها كما تقدم اي كما تقدم في بيان مواقيت الصلاة واستقبال القبلة الا في حالتين - [00:03:40](#)

الا في النافلة في السفر والا في صلاة شدة الخوف بالنافلة في السفر لما ثبت في الصحيحين ان عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسبح على راحيل - [00:04:00](#)

التي هي حيث توجهت به ويوتر عليها غير انه لا يصلي عليها المكتوبة وهنا اشترط شرطين ان تكون نافلة فتفهم من هذا الشرط ان الفريضة لا يجوز ان تصلى الى غير القبلة - [00:04:17](#)

حتى ولو كنت في السفر والشرط الثاني ان تكون في السفر فتفهم منه ان الصلاة في الحظر يجب ان تتوجه فيها الى القبلة سواء كانت صلاة فرض او صلاة نفل - [00:04:39](#)

قال الا في النافلة في السفر واضح؟ وحوله الا في النافلة في السفر اطلق فيشمل ذلك السفر راكبا والسفر ماشيا فسواء كنت مسافرا وانت راكب او تسافر وانت ماشي فيجوز لك ان تنتفل الى غير - [00:04:56](#)

لكن قال الفقهاء الشافعية رحمة الله عليهم يجب التوجه عند تكبيرة الاحرام الى القبلة ان تيسر ذلك فعندما تكبر تكبيرة الاحرام تتوجه للقبلة تكبر ثم تعود الى جهة قصدك فتصلي اليها - [00:05:18](#)

ويجب ان تستقبل الجهة التي تقصدها فلو كانت الجهة التي تقصدها في هذا الاتجاه فانحرفت الى جهة اخرى فان صلاتك تطفئ لان قبلك هي الجهة التي تقصد اليها واضح وهذا الاستقبال اي وجوبه عند تكبيرة الاحرام قلت لكم ان تيسر ذلك - [00:05:38](#)

فاما اذا تعسر كان يكون الانسان في مقطورة مقطورة كانوا عندما يسافرون قديما بالابل كل جمل مربوط الذي قبله هكذا مثل هذا يتعثر واليوم ممكن تقول للمسافرين مثلا بالطائرة او بالقطار او حتى بالسيارة يتعذروا او يتعسروا عليه ان يستقبل القبلة - [00:06:02](#)

او يشق عليه ذلك فحينئذ يسقط تمام؟ واذا صلى النافلة في السفر وهو ماشي فانه يستقبل متى يستقبله عند تكبيرة الاحرام ويستقبله عند الركوع ويستقبل القبلة عند السجود ويستقبل القبلة عند السلام. كم هذه - [00:06:26](#)

اربعة واضح ويسقط الاستقبال عند القيام. وعند الاعتدال وبين السجدين وعند التشهد كم هذه؟ اربعة. يعني باختصار يستقبل في اربعة ويمشي في اربعة مرة اخرى اذا تنفل وهو ماشي واضح؟ اذا تنفل وهو ماشي فانه اذا اراد على سبيل المثال - [00:06:50](#)

القبلة هنا وانا اريد ان اصلي النافلة نفترض انها الضحى فعند الاحرام استقبل القبلة الله اكبر عند القيام امشي واضح؟ عند الركوع استقبل القبلة واركع عند الاعتدال امشي عند السجود استقبل القبلة واسجد - [00:07:26](#)

بين السجدين يمكن ان امشي واضح عند السلام استقبل القبلة واسلم اذا تستقبل القبلة عند تكبيرة الاحرام واحد وعند الركوع وعند السجود وعند السلام فتستقبله في اربعة. وتمشي متى؟ عند القيام وعند الاعتدال وبين السجدين - [00:07:48](#)

ده التشهد في اربعة فهمنا هذا؟ ثم قال لك المؤلف رحمه الله ويسقط استقبال القبلة في النافلة في السفر. هكذا قال ولم يقل في السفر الطويل فقوله في السفر اشارة منه الى ان هذه الرخصة لا تختص بالسفر الطويل - [00:08:09](#)

بل تكون في السفر الطويل وتكون ايضا في السفر القصير والسفر الطويل سيأتي معنا في القصر انه مسيرة يومين او مسيرة يوم وليلة ويعادل بالكيلومترات كما حسبناه امس مائة واربعة واربعين كيلو متر تقريبا - [00:08:32](#)

واما السفر القصير فقدروه بميل والميل مسافة قليلة. يعني كما قلنا امس تقريبا ست مئة ستة الاف ستة الاف ذراع على تقدير الامام النووي رحمه الله تعالى. واضح؟ اذا هذه الرخصة بارك الله فيكم. هذه - [00:08:50](#)

رخصة تكون في السفر القصير ومن باب اولي انها تكون في السفر الطويل. لان عندنا رخص تكون فقط في السفر الطويلة. اربعة اكتب هذا عندنا اربع رخص فقط في السفر الطويل فقط لا تجوز في القصير - [00:09:11](#)

ما هي هذه الرخص الاربعة اولها آ آ ق ص صلاة الرباعية ثانيها المسح على الخفين ثلاثة ايام ثالثها بارك الله فيك الافطار في رمضان هذه ثلاث تمام الرابع الجمع بين الصلاتين - [00:09:32](#)

طيب هذي كتبتم لاربعة هذي مرة اخرى اعيدها نقول المسح على الكفين ثلاثا. واحد قصر الصلاة الرباعية اثنين الافطار في رمضان ثلاثة الجمع بين الصلاتين اربعة كتبتم كلها ما شاء الله. كيقرأها لي - [00:09:56](#)

نعم نعم مسحه على الخفين ثلاثا. اكتب ثلاثا لان المسح على الخفين يوم وليلة هذا حتى للمقيم. نعم. نعم. ثلاثة ايام نعم الافطار في رمضان احسنت الجمع بين الصلاتين. ما اسمك - [00:10:20](#)

غياث احسنت يا غيث ممتاز ريان ريان ممتاز لاحظ معي الثلاثة الاولى هذه تختص بالسفر الطويل بلا خلاف في المذهب. قطعاً ما معنى قطعاً؟ بلا خلاف في المذهب الرخص الثلاثة الاولى هذه التي هي ماذا؟ التي هي المسح على الخفين ثلاثة ايام - [00:10:40](#)

قاسوا الصلاة الرباعية الافطار في رمضان تختص بالسفر الطويل بلا خلاف في المذهب اما الجمع بين الصلاتين فهناك رأي اخر في المذهب يقول انه يجوز في القصير ايضا. لكن المعتمد الاصح انه يختص - [00:11:06](#)

ضمير ولذلك ذكرت هذا لوحده وهذا لوحده. فهنا بارك الله فيكم؟ ان شاء الله. قال لكم هنا رحمه الله تعالى. واستقبال القبلة الا في النافلة في السفر والا في صلاة شدة الخوف - [00:11:24](#)

تمام؟ ما معنى صلاة شدة الخوف؟ ليس المقصود صلاة شدة الخوف ان هنالك صلاة خاصة تسمى صلاة شدة الخوف لا وانما المقصود كيفية تأدية الصلاة في شدة الخوف واضح؟ مقصود كيف تؤدي الصلاة في حال شدة الخوف؟ قال رحمه الله تعالى - [00:11:40](#)

وستر العورة سيأتي بعد ذلك بيان ستر العورة وطهارة الحدين الاصغر والاكبر وطهارة النجاسة اي غير المعفو عنها كما سيأتي في الثوب والبدن والمكان. ومعرفة فروض الصلاة وسننها يقول لك ان من شروط الصلاح - [00:12:02](#)

ان تعرف فروض الصلاة وان تعرف السنن واضح؟ ان تعرف فروض الصلاة وان تعرف ما المقصود بفروض الصلاة؟ المقصود بفروض الصلاة اركان الصلاة تمام ما لابد ما ما لابد في الصلاة منه من اركان وشروط. قال رحمه الله وان تعرف معرفة فروض الصلاة وسننها فان كان هذا - [00:12:28](#)

فان كان عاميا لا يميز بين قال فان كان عاميا لا يميز بين فرائضها وسننها فان اعتقد ان جميع افعالها فرض صحت او نخل فلا او البعض فرض والبعض نفل صحت ما لم يقصد بفرض معين نفلة - [00:12:53](#)

انتبه يشترط بصحة الصلاة ان تعرف فروضها وان تعرف سننها والناس امام هذا الشرط ينقسمون الى قسمين اما عالم واما عامي. ما المقصود بالعالم؟ قالوا العالم هنا في هذا الموضوع العالم هنا - [00:13:21](#)

ان مضى عليه زمن انشغل فيه بالعلم اشتغل فيه بالعلم بحيث صار يميز في العادة بين الفرض والسنة المقصود بالعالم مضى عليه زمن باشتغاله في العلم بحيث انه يصير في العادة انه يعرف الفرض من السنة اي يعرف فروض الصلاة من سنن الصلاة - [00:13:47](#)

هذا المقصود بالعالم هنا. طيب من العامي؟ عكس ذلك الذي لم ينشغل بالعلم او انشغل بالعلم زمنا لا يكفيه عادة ان يعرف فروض الصلاة من سننها تمام؟ اذا الناس عندنا قسمين يقول لك هنا فان كان عاميا تفهم من هذا الكلام ان هذا الشرط لابد - [00:14:11](#)

منه في العالم العالم لابد منه العامي يقول فيه تفصيل. قال فان كان عاميا لا يميز بين فرائضها وسننها. فهذا العامي الذي لا يميز مثلا هو لا يعرف هل دعاء الاستفتاح هذا ركن او مستحب - [00:14:37](#)

ولا يعرف مثلا ان تكبيرة الاحرام هذه مستحبة او ركن ولا يعرف ان قراءة الفاتحة مستحبة او ركن لا يميز قال فان كان عاميا لا يميز بين فرائضها وسننها فله ثلاثة احوال - [00:14:56](#)

الحالة الاولى ان اعتقد ان جميع افعالها فرض اعتقد ان جميع ما يكون في الصلاة فرض صحت واحد او اعتقد ان جميع ما يكون في الصلاة نفل لا تصح او اعتقد ان البعض فرض وان البعض نفل. قال صحت - [00:15:12](#)

اعتقد ان بعض افعال هذه الصلاة فرض. بعض افعالها نفل. لكن دون تعيين تمام قلنا صحت الا اذا عين واحدا من الفرائض قاصدا انه سنة يعني لو قال مثلا الفاتحة هذه سنة - [00:15:39](#)

قراءة الفاتحة في الصلاة هذا مستحب قراءة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاخير هذا مستحب واضح؟ فجعل نفلا عينه مستحبا هذا لا تصح اذا مرة اخرى نقول قال ومعرفة فروض الصلاة وسننها فان كان عاميا - [00:16:03](#)

لا يميز بين فرائضها وسننها. طبعا هذا معتمد رملي ان هذا التفصيل في العامي فقط. تمام؟ ابن حجر يقول حتى هذا التفصيل العالي لكن عند الرمل يقول هذا في العامي. قال فان كان عاميا لا يميز بين فرائضها وسننها فله ثلاثة احوال. ممتاز - [00:16:29](#)

الحالة الاولى مثل هذا ستأتي الاسئلة يمكن لا ادري. قال فان اعتقد ان جميع افعالها فرض صحت واحد او نفل ما تقدير الكلام؟ او اعتقد ان جميع افعالها نفل فلا تصح - [00:16:53](#)

اتنين او اعتقد ان البعض فرض وان البعض نفل صحت ما لم يقصد بفرض معين نفلة وهذا ليس في الصلاة فقط هذا حتى من شروط الوضوء فلو ان انسانا اعتقد ان فرضا من فروض الوضوء كمسح الرأس - [00:17:15](#)

مثلا انه مستحب وضوءه باطل. حتى لو مسح رأسه حتى لو مسح رأسه ثلاثا لو اعتقد ان مسح الرأس مستحب وضوءه باطل. لو اعتقد ان الترتيب في الوضوء مستحب وضوءه باطل - [00:17:36](#)

واضح؟ قال رحمه الله وعورة الرجل انتهينا من هذا الشر. الان سيفسر لك بعض الشروط السابقة قال وعورة الرجل اي الذكر ولو صبيا اذا اراد بالرجل هنا الذكر. لانه قد يفهم من قول المتن وعورة الرجل اي البالغ. لان الرجل يطلق على البالغ - [00:17:54](#) فقال وعورة الرجل اي الذكر ولو صبيا. ما معنى ولو صبيا؟ اي ولو كان هذا صبيا او ولو كان المصلي صبيا واضح دائما او لا ليس دائما غالبا ما بعد لو - [00:18:21](#)

اذا كان منصوبا فان كان واسمها محذوفتان فان كان واسمها محذوفتان قال لكم ابن مالك رحمه الله تعالى في الالفية. ويحذفونها ويبقون الخبر وبعد ان وبعد ان ولو كثيرا لاشتهر - [00:18:39](#) ويحذفونها اي ويحذفون كانا ويبقوا ننخبر وبعد ان ولو كثيرا لاشتهر الناس مجزيون باعمالهم ان خيرا فخير ان خيرا ان كان عملهم خيرا فخير التمس ولو خاتما من حديد. التمس ولو كان ما تلتسمه خاتما من حديد. حذفت كان وسمها - [00:19:00](#) قال رحمه الله تعالى قال ولو صبيا. والامة ما بين سرتيها. ايوة عفوا والامة وعورة الرجل اي الذكر ولو صبيا والامة ما بين سرتيها وركبتهما. اي سرّة كل منهما وركبته - [00:19:32](#)

تفهموا من هذا الكلام ان السرّة اذا انكشفت ان الركبة اذا انكشفت الصلاة لا تبطل. لان الركبة والسرّة لا تدخلان العورة فالعورة ما بينهما تمام؟ قال رحمه الله لخبر اذا زوج احدكم امته عبده اي زوج امته بعبده - [00:19:50](#) او اجيره فلا ينظر الى ما بين سرتيها وركبته. قال اما نفس السرّة والركبة فليستا من العورة لكن يستحب ستر الركبة كذلك السرّة السرّة لان الانسان مأمور باخذ الزينة بالصلاح - [00:20:13](#)

قال وعورة الحرة في الصلاة وعند الاجانِب جميع بدنِها الا الوجه والكفين واضح وعورة الحرة في الصلاة وعند الاجانِب جميع بدنِها الا الوجه والكفين. وما ذكره في الاجانِب تبع تبع - [00:20:32](#) ما في الروضة والمعتمد ما في المنهاج من حرمة النظر الى وجهها وكفيها مع الامن انتبهوا هنا عندنا مسألتين يقصد بالعورة ما يحرم النظر اليه واحد ويقصد بالعورة ما يجب ستره - [00:20:54](#)

المرأة هل وجهها وكفيها عورة ام لا؟ ان كان المقصود انه يحرم النظر اليهما فهما عورة وان كان المقصود انه يجب عليها ان تشتروهما فليس بعورة فالمرأة لا يجب عليها ان تستر الوجه - [00:21:15](#) وان تستر الكفين الا اذا علمت ان الرجل الاجنبي ينظر اليهما. فيجب عليها ان تستر واضح او لا وعدم وجوب ستر المرأة لوجهها وكفيها لا يجوز النظر والنظر حرام النظر حرام. واضح؟ يعني النظر هذا يتعلق بك انت كرجل. لا تنظر - [00:21:37](#)

تمام؟ ولو علمت انك تنظر كان رأئك تنظر الى وجهها او تنظر الى كفيها يجب عليها ان تستر واضح؟ ولذلك لابد ان نفرق بين هذين الاعتبارين. العورة التي هي بمعنى لزوم الستر - [00:22:09](#) والعورة التي هي بمعنى حرمة النظر فالمرأة ابتداء لا يجب عليها ان تستر الوجه والكفين الا في حالات منها اذا علمت ان الرجل ينظر اليها اليهما اي الى وجهها وكفيها فيجب ان تستر - [00:22:28](#)

ومنها اذا كثر الفساق وفسد الزمان ففي هذه الحالة يجب ان تستر. ومنها اذا وضعت على وجهها شيء مما تتجمل به المرأة فيجب عليها ان تستر هذه الحالات يجيبوا عليها تستر - [00:22:45](#) ولا يعني ان المرأة يجوز لها ان تكشف وجهها انه يجوز لك ان تنظر. فانت يحرم النظر لماذا؟ خوف الفتنة واضح؟ يحرم النظر على الرجل لوجه المرأة وكفيها خوف الفتنة - [00:23:05](#)

ولذلك ابن حجر رحمه الله تعالى الهيتمي يقول عبارة جميلة قال وحرمة نظرهما اي الوجه والكفين ليس لان ذلك عورة بل لان النظر اليه مظنة الفتنة واضح؟ قال رحمه الله تعالى - [00:23:27](#) وما ذكره في الاجانِب تبعا تبع لما في الروضة والمعتمد ما في المنهاج من حرمة النظر الى وجهها وكفيها مع الامن اي مع امن الفتنة تمام؟ واذا كان يحرم النظر الى وجهها وكفيها مع امن الفتنة - [00:23:45](#)

فمع خوف الفتنة من باب اولى قال رحمه الله تعالى وعند محارمها ما بين السرّة والركبة. وكذا في الخلوة تمام وكذا في الخلوة. ما

معنى وكذا في الخلوة اي ويحرم على المرأة في الخلوة ان تكشف ما بين سرتها وركبتها - [00:24:02](#)
يحرم على المرأة في الخلوة ان تكشف ما بين سرتها وركبتها. طيب والرجل في الخلوة ويحرم على الرجل في الخلوة ان ان يكشف
سوءتيه ليس ما بين سورة اوروبا ان يكشف سوءته. ويجوز التعري لادنى حاجتين - [00:24:29](#)

واضح؟ يجوز التعري لادناء حاجة اذا كان في خلوة. اذا كان هناك حاجة ولو كانت حاجة بسيطة واضح؟ يجوز التعري لكن الفرق
بين عورة الرجل في الخلوة وعورة المرأة في الخلوة ان عورة المرأة في الخلوة ما بين السرة والركبة وعورة الرجل في الخلوة -
[00:24:54](#)

السواقة واضح قال رحمه الله نعيد قراءة العبارة وعند محارمها وعند محارمها ما بين السرة والركبة وكذا في الخلوة اما الانثى
فكالمرأة الحرة تمام؟ اي ان جميع بدنها عورة ما عدا الوجه والكفين - [00:25:15](#)
حتى لو اقتصر فيها على ما يستر الرجل عفوا حتى لو اقتصر فيه على ما يستر الرجل لم تصح صلاته على الارجح. اي الانثى هذا
يتعلق بشرط ستر العورة ثم ذكر لك فروعا تتعلق بشرط بشرط البعد عن النجاسة - [00:25:37](#)

قال ويعفى عن دم ميتة لا نفس لها سائلة اي عن حمدها وعن دم وعن دم القمل والبراغيث والقروح وعن ونيم الذباب ونيم الذباب
يعني روث الذباب وعندم البثرات قليله وكثيره - [00:26:01](#)
قال قليله وكثيره سيأتي بعد ذلك التفصيل وعن قيح الدمامين تعرفون الدمامين؟ هذي تك تنبت هكذا تكون حمراء ثم يخرج منها
ريح اصفر. قال وعن قيح الدمام وصديدها. وعن قليل من دم الاجنبي وغيره الا الكلب والخنزير وفروعهما او فرع احدهما -
[00:26:26](#)

قال وحاصل القول. قلت لك اذا وجدت كلمة حاصل مسكن. اه. هذي مهمة حاصل انظر ماذا سيقول لك قال وحاصل القول في الدم
انه يعفى عن دم نفسه ولو كثيرا - [00:26:51](#)
يعفى عن دم نفسه ولو كان الدم كثيرا. تمام. ما لم يحصل بفعله. واحد او يجاوز محله اثنتين وعن قليل دم التقدير الكلام ويعفى عن
قليل الدم الاجنبي الا من مغلظ. هذا هذا الضابط - [00:27:12](#)

اذا نقول يعفى عن الذنب ولو كان كثيرا بشرط ان يكون دم الانسان نفسه تمام؟ قال بشرطين ما لم يحصل بفعله. اما اذا حصل بفعله
كان مثلا قلع سنه وهو في الصلاة - [00:27:36](#)
فخرج الدم هذا حصل بفعله او مثلا يوجد بعوض في الصلاة فخرج الدم هذا بفعله. واضح؟ قال لكن البعوض هذا دم اجنبي هذا لا
يصلح مثالا. لكن لو قلع سنه مثلا هذا دمه نسي. نعم. قال وحاصل القول في الدم انه - [00:27:57](#)

فعندم نفسه ولو كثيرا ما لم يحصل بفعله. فان حصل بفعله يعفى عن قليله تمام؟ قال او يجاوز محله. المحل اي المكان الذي اصابه.
فلو جاوز محله يعفى عن قليله فقط - [00:28:20](#)
تمام؟ قال وعن قليل دم الاجنبي اي ويعفى عن قليل دم الاجنبي وهو دم غيره من حيوان اخر بشرط ان هذا الدم لا يكون من مغلظ
اي لا يكون من كلب او كنزي. نعم - [00:28:36](#)

ثم قال رحمه الله تعالى اذا تلحظ من هذا الكلام انه يريد ماذا؟ انه يريد الاستدراك على المصنف. لان المصنف انظر ماذا قال في
قال وعم آآ وعن دم البثرات قليله وكثيره وعن قيح الدمامل وصديده وعن قليل - [00:28:54](#)
من دم اجنبي وغيره الا الكلب والخنزير. قال وعندم البثرات قليلي وكثيري واطلق. لكن هو وضع شروط ما لم يكن بفعله وما لم
يجاوز ولم يجاوز محله فصاحب الزبير رحمه الله تعالى قال وليعفى عن نزر دم وقيح وهذا الامر ليس خاصا بالدم حتى بالقيف

وليعفى عن نزر نزر - [00:29:17](#)
وليعفى عن نذر دم وقيه من بثرة ودمل وقرح. صاحب الزبد مشى على ما اعتمده الرافي. انه يعفى عن القليل مطلقا واضح والذي
اختاره والذي اعتمده النووي ما ذكرته لكم في هذا المكان - [00:29:41](#)
قال رحمه الله تعالى فصل فروض الصلاة سبعة عشر بعد الطمأنينة في محالها الاربعة بعد بعد الطمأنينة في محالها الاربعة اركانها. فلا

ينافي من عددها ثلاثة عشر لانه جعلها في اماكنها اجزاء من الاركان - [00:29:58](#)

اختلفت طرق فقهاء الشافعية رحمة الله تعالى عليهم في عد اركان الصلاة وهنا سمي اركان الصلاة فروضا. والذي عليه العادة عند الفقهاء انهم يسمون اركان الصلاة اركان ويسمون فروض الوضوء فروضا لكن هنا سماها فروضا والمسألة اصطلاحية - [00:30:22](#) اكثر فقهاء الشافعية يجعلون اركان الصلاة ثلاثة عشر ومشى على ذلك صاحب الزبي. وهذا هو الاضبط وبعضهم يجعل اركان الصلاة سبعة عشر كالمصنف يزيد كم؟ اربعة. التي هي طمأنينة في الركوع طمأنينة في الاعتدال. طمأنينة في السجود. الطمأنينة في

الجلوس بين سجديتين. والذي لم - [00:30:49](#)

اي لم يعد الطمأنينة هذه يجعلها هيئة تابعة للركن. فلا تفردوا بركن مستقل ومنهم من عد اركان الصلاة ثمانية عشر. كصاحب متن ابي شجاع وزاد ركنا على قول مربوح في المذهب وهو نية الخروج من الصلاة - [00:31:17](#)

اذا يوجد من عد اركان الصلاة ثلاثة عشر وهو صاحب الزبد. فقال اركانها ثلاث عشر النية في الفرض قصد الفعل والفرضية ومنهم من عددها سبعة عشر ومنهم من عددها ثمانية ثمانية عشر والخلاف قريب. خلاف لفظي - [00:31:41](#)

تمام؟ قال رحمه الله تعالى فلا ينافي من عددها ثلاثة عشر لانه جعلها في اماكنها اجزاء من الارض اي جعلها طمأنينة في اماكنها الاربعة الركوع والاعتدال والسجود والجزء من السجديتين اجزاء من الاركان - [00:32:00](#)

قال الاول النية لانها عبادة بدينية. فان كانت الصلاة فرضا. وجب قصد فعلها وتعيينها من ظهر او عصر اذ الوقت لا يعين تمام؟ لان احيانا وقت الظهر والعصر يكون وقتا واحدا - [00:32:20](#)

في حالة العذر. وقت المغرب والعشاء يكون واحدا. فالوقت لا يعين. هذا بخلاف الصوم الصوم الوقت يعين. اذا صمت يوم عرفة انصرف الصيام لعرفة حتى ولو لم تنويه انه يوم عرفة انه - [00:32:46](#)

معرفة الزمن يعين في الصوم. لكن هنا لا واضح؟ قال رحمه الله وجب قصد فعلها وتعيينها من ظهر او عصر اذ الوقت لا يعين ونية الفرضية من البالغ. اذا اكتب هذا على السبورة قبل ان نقرأ حتى تفهمونا اكثر - [00:33:04](#)

حتى الصلاة بارك الله فيكم اما صلاة فرض واما صلاة نفل مقيد واما صلاة نفل مطلق فاذا كانت الصلاة صلاة فرض وجب ثلاث نيات النية الاولى قصد الصلاة قصد الفعل - [00:33:26](#)

والثانية التعيين التعيين اي ان تعينها هل هي ظهر او عصر او مغرب او عشاء او فجر الثالث الفردية هذه ثلاث امور واجبات تجب امور اخرى يجب مثلا اذا كنت تصلي جماعة وانت مأموم يجب عليك ان تنوي الاقتداء - [00:34:39](#)

واضح واذا كنت مسافرا تريد ان تقصر الصلاة يجب عليك ان تنوي القصر عند الاحرام هذه ايضا واجبة لكن هذي ستأتي في مواضعها ان شاء الله. الان نذكر هذا فقط - [00:35:08](#)

في النفل المقيد يجب عليك قصد الفعل ويجب عليك ويجب عليك التعيين لا يجب عليك قصد النافلة في النفل المطلق يجب عليك فقط قصد الفعل اذا في الفرض يجب عليك ثلاثة اشياء - [00:35:27](#)

في النفل المقيد يجب عليك شيئين في النفي المطلق يجب عليك شيء واحد هل يجب عليك ان تستحضر انك مستوف للشروط؟ فانت مستقبل للقبلة ساتر للعودة على طهارة؟ هل يجب عليك ذلك - [00:35:52](#)

لا يجب هل يجب عليك ان تستحضر عدد الركعات لا يجب هل يجب ان تستحضر ان صلاتك هذه لله عز وجل خالصة؟ لا يشيب واضح؟ انما يجب عليك هذه الاشياء - [00:36:11](#)

الثلاثة في الفرض وهذين يجب عليك هذان الامران في النفي المقيد وهذا الامر في النفل المطلق. هذا الاصل بعد ذلك سنفرع على هذا الاصل. ننظر ماذا قال قال رحمه الله تعالى - [00:36:30](#)

الاول النية. لانها عبادة بدينية فان كانت الصلاة فرضا وجب قصد فعلها واحد انتم وتعييني وجب قصد فعلها وتعيينها من ظهر او عصر اذ الوقت لا يعين ونية فردية ثلاثة - [00:36:55](#)

تمام ثم فرع لك مسألة فقال ونية الفرضية من البالغ بخلاف الصبي يقول لك ان نية الفرضية انما تجب على البالغ. لان الصلاة في حق

البالغ صلاة فرض اما الصبي - [00:37:19](#)

اذا كان يصلي الظهر او يصلي العصر فهذه الصلاة بالنسبة للصبي نفل فكيف ينوي الفرضية واضح؟ هذا الذي قاله المصنف وتابعه عليه الشارح. فقال بخلاف الصبي فلا يشترط في حقه على الراجح - [00:37:39](#)

تمام وهذا القول تابع فيه المصنف والشارح المجموع للنووي رحمه الله والذي اعتمده ابن حجر انه حتى في الصبي ينوي الفرضية لان سورة الصلاة سورة فرض واضح؟ وهذا هو الذي اعتمده ابن حجر هو ما في الروضة - [00:38:03](#)

تمام؟ ولذلك نقول هذه المسألة مما اختلف فيها الرملي وابن حجر بناء على ما اعتمده النووي قبلهما في المجموع وفي الروضة.

فالنووي رحمه الله تعالى في المجموع يرى ان الصبي لا يجب عليه ان ينوي - [00:38:31](#)

الفرضية. بينما في الروضة قال ينوي الفرضية تمام؟ قال رحمه الله تعالى بخلاف الصبي فلا يشترط في حقه على الراجح. واعلم انه لا يشترط الاضافة الى الله لم نذكرهم ولا الاداء ولا القضاء يعني لا يشترط ان تنوي - [00:38:51](#)

انك تصلي اداء او انك تصلي لا يشترط يعني لا يجب. لكن هل يستحب؟ نعم يستحب واضح؟ يستحب ان تستحضر عدد الركعات

وان تستحضر انك مستوف للشروط وان تستحضر انها اداء او قضاء يستحب ذلك - [00:39:14](#)

قال واعلم انه لا يشترط الاضافة الى الله تعالى ولا الاداء ولا القضاء فلو نوى اداء عن قضاء او عكسه عمدا لم تصح يعني لو نوى ان

يصلي صلاة قضاء وهي في الحقيقة اداء - [00:39:32](#)

او نوى ان يصلي صلاة اداء وهي في الحقيقة قضاء. قالوا لا يصح تمام لماذا لا يصح لا يصح لان هذا نوع فيه تلاعب الا في حالة

واحدة يصح اذا قصد بالاداء والقضاء المعنى اللغوي - [00:39:55](#)

لان الاداء والقضاء في اللغة معناهما واحد فاذا قصد افعال هذه اداء اي في اللغة. او افعل هذه قضاء اي في اللغة فان هذا يصح قال

رحمه الله تعالى فلو نوى اداء عن القضاء او عكسه عمدا لم تصح او جاهلا لنحو غيم صحت - [00:40:15](#)

تمام؟ يعني السماء فيها غيم. فهو لا يدري هل وقت الظهر العصر ما زال موجودا او قد دخل وقت العصر واضح؟ قالوا هذا في هذه

الحالة يصح قال ولو ولا عدد الركعات - [00:40:41](#)

اي لا يجب عليه ان يستحضر عدد الركعات. لان عدد الركعات محصور بالشرع فهو اذا نوى انها صلاة ظهر فالشرع حدد ان الظهر اربع

ركعات واذا نوى انها صلاة مغرب - [00:40:59](#)

يعني عين فالشارع حددها بثلاث ركعات. واذا نوى انها صلاة فجر انها صلاة فجر فالشارع قد حددها بركعتين. فالعدد محصور بتعيين

الشرع فلا يجب عليه ان ينوي عدد الركعات. قال ولا عدد الركعات ثم فرع على هذا فقال - [00:41:17](#)

فلو نوى الظهر خمسا لم تصح عمدا عالما كان او جاهلا ايوا لماذا ها لان هذا مما يجب التعرض له جملة. لا تفصيلا وما يجب التعرض

له جملة لا تفصيلا اذا اخطأ فيه ضراء. ساكتبها - [00:41:39](#)

هذه قاعدة مهمة ما يجب التعرض له جملة. لا تفصيلا اذا تعرض له واخطأ برا. انتبه ما معنى ما معنى يجب التعرض له جملة لا

تفصيلا عدد الركعات لا يجب عليك ان تتعرض له فتقول نويت ان اصلي الظهر اربعا - [00:42:07](#)

نويت ان اصلي المغرب ثلاثا. نويت ان اصلي الفجر ركعتين. لا يجب ان تتعرض له تفصيلا لكن يجب عليك ان تتعرض له جملة. ما

معنى جملة؟ يعني ان تتعرض انه ظهر - [00:42:53](#)

ومعلوم ان الظهر اربع ان تتعرض انه عصر العصر اربع. ان تتعرض انه مغرب انه عشاء انه فجر. الفجر ركعتين. فيجب عليك ان

تتعرض له لان هذا يدخل في التعيين. لكن لا يجب عليك ان تتعرض له تفصيلا - [00:43:07](#)

صح اذا هذا الشيء الذي يجب ان تتعرض له جملة لا تفصيلا اذا تعرضت انت له تفصيلا واخطأت فيه يضر فهمنا او لا واعزز لكم هذا

بمثال اخر قلت لكم قبل قليل ان المأموم يجب عليه ان ينوي الاقضاء. صح - [00:43:27](#)

يجب عليك ان تنوي انك مأموم. هل يجب عليك ان تنوي انك مأموم خلف زيد؟ لا خلف عمرو لا يجب لكن يجب عليك ان تنوي ان

انك مأموم هذا اجمالا - [00:43:53](#)

لكن لا يجب عليك التفصيل انك مأموم خلف فلان او علان من الناس. صح؟ طيب صليت وعندما يعني صليت اي اردت الصلاة وعندما صليت اي عندما اردت الصلاة نويت ان تصلي خلف زيد - [00:44:04](#)

بعد الصلاة تبين انه عمرو. صلاتك باطلة لماذا صلاتك باطلة؟ لانك لا يجب عليك ان تتعرض للتفصيل لكنك تعرضت له واخطأت فيضرب اذا ماذا تقول القاعدة؟ تقول القاعدة ما يجب التعرض له جملة - [00:44:20](#)

لا تفصيلا اذا تعرضت له واخطأت ضراء اكتبوا القاعدة واكتب لها هذين المثالين حتى اذا قرأتها بعد ذلك في كتب تعرفون ما معناها وما مثالها واعرف ما معنى قول الفقهاء؟ جملة لا تفصيلا - [00:44:44](#)

تمام وطبعا هذه القاعدة لها تنمة في اثناء الدروس ان شاء الله سنذكرها تمام؟ لان عندنا ما يجب له ما يجب التعرض له جملة وتفصيلا. واحد وما يجب التعرض له جملة لا تفصيلا هذه. وما لا يجب التعرض وما لا يجب التعرض له لا جملة ولا تفصيلا. كم هذه - [00:45:04](#)

اثنين ثلاثة لكن انا اشعر انكم الان متعبين لا يناسب انني اذكرها لكم وتحتاج الى ايوه ماذا يسمى باللغة الانجليزية هو كا الصح فوكس تركيز. ها فوق فوق ماشي يعني ايه؟ ركز معي. طيب - [00:45:27](#)

طيب قال رحمه الله تعالى انظر فلو نوى الظهر خمسا لم تصح عامدا كان او جا تمام لماذا لا لم تصح؟ نقول لان ما يجب التعرض له جملة لا تفصيلا اذا تعرض له تفصيلا واخطأ فيه - [00:45:56](#)

قال وان كانت نافلة مؤقتة كالوتر او ذات سبب كالكسوف. وجب قصد فعلها وتعيينها. اين هذا الثاني تمام؟ قال وان كان نافلة مطلقة ولو تحية مسجد لانا ليست مقصودة لذاتها. وركعتي - [00:46:24](#)

كذلك واستخارة وجب قصد فعلها فقط تمام؟ قال او ذات وقت او سبب وجب الامران ذات وقت كصلاة العيدين وصلاة الضحى والرواتب القبلية والبعديّة. ففي الرواتب القبلية والبعديّة يجب ان ينوي سنة الظهر القبلية. فلو نواس - [00:46:47](#)

صلاة الظهر فقط دون القبلية لا يصح وفي البعديّة يجب ان ينوي سنة الظهر البعديّة. فلو نوى سنة الظهر فقط ولم ينوي البعديّة لا تصح قال رحمه الله قال كسنة الظهر القبلية والبعديّة. انظر - [00:47:16](#)

تمام؟ قال سواء صلى الفرض ام لا يعني سواء صلى الفرض ام لا؟ في الحالتين ينوي سنة الظهر القبلية وينوي سنة الظهر البعديّة. تمام؟ قال رحمه الله تعالى وعيد فطر او نحر. هذا بالنسبة بارك الله فيكم لماذا؟ هذا بالنسبة للنية. قال رحمه الله تعالى الثاني - [00:47:34](#)

اي من اركان الصلاة تكبيرة الاحرام. طبعا اركان الصلاة لو مشينا على طريقة صاحب الزبير رحمه الله تعالى رحمة واسعة نقول هي ثلاثة عشر يمكن هذه الثلاثة عشر نحن نقسمها الى اربع مجموعات. اركان فعلية اركان قولية ركن قلبي ركن - [00:48:04](#)

معنوي واضح؟ اركان فعلية. اركان الصلاة الفعلية كم ستة تمام؟ اركان الصلاة القولية خمسة الركن القلبي النية. الركن المعنوي الترتيب. كم صار المجموع؟ ثلاثة عشر نذكرها سريعا. اركان الصلاة الفعلية كم قلنا - [00:48:25](#)

سته القيام الركوع الاعتدال السجود الجلوس بين السجدين الجلوس للتشهد الاخير هذه اركان الصلاة الفعلية فهنا طيب اركان الصلاة القولية كم قلنا خمسة ليش نقصت واحد اركان الصلاة القولية خمسة تكبيرة الاحرام قراءة الفاتحة - [00:48:52](#)

التشهد الاخير الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاخير التسليمة الاولى هذه خمسة هذه اركان الصلاة القولية. الركن القلبي النية. الركن المعنوي الترتيب. من يعيدها انتم تصلون وانا اظن انكم تصلون. تصلون. لا لا تصلي؟ تصلي صح - [00:49:22](#)

الحمد لله. فمن منكم ايها المصلون يعيدها؟ كل يوم تصلون من يعيدها او تصلون بدون اركان تعتقدون ان جميع فروض جميع هؤلاء الفقهاء يعني سبحان الله عندهم حيل بسم الله. عندك ممكن - [00:49:52](#)

نعم نعم بسم الله اه عامل ايه؟ نعم القيام؟ نعم. والركوع. نعم نعم نعم والجلوس للتشهد والسلام. الاخير. نعم. احسنت ممتاز. الذي في خلفك نعم. القولية خمسة خمسة ما هي - [00:50:18](#)

نعم. نعم التشهد الاخير الصلاة. الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاخير والسلام. السيمة الاولى احسنت ممتاز الذي

بجانبك ما هو الركن المعنوي وما هو الركن القلبي - [00:50:51](#)

الترتيب. الركن القلبي ما هو احسنت الذي بجانبك اذا كان يصلي صلاة فرض ماذا يجب عليه ان ينوي اذا كان يصلي صلاة فرض. ماذا يجب عليه ان ينويه ينوي ثلاثة اشياء - [00:51:14](#)

قصد الفعل التعيين احسنت انا اظنك تغض بصرك تمام واذا كان يصلي صلاة نفل مقيد ماذا ينوي قصد الفعل والتعيين واذا كان نفلا مطلقا قصد الفعل فقط احسنتم نقراً. قال رحمه الله تعالى رحمة واسعة. والثاني تكبيرة الاحرام. لخبر تحريمها - [00:51:39](#)
التكبير وتحليلها التسليم. وهي اي تكبيرة الاحرام ان يقول القادر على النطق الله اكبر فلا يكفي الله اجل واعظم تمام والله الكبير او الجليل. والله كبير او جليل. يعني لا يكفي الله كبير او الله جليل. تمام - [00:52:08](#)
ويجزئه الله الاكبر. اي مع التعريف لانها لا زيادة معنى قال لكم صاحب الزبد ولو معرفا عن التنكير وقارن النية بالتكبير. قال رحمه الله ويجزيه الله الاكبر لانها لا تمنع - [00:52:36](#)

اسمه والله الجليل اكبر يجزئه مع وجود الفصل يقولون لا بأس بفصل بين لفظ الجلالة واكبر اذا كان هذا الفصل يسيرا بوصف لاحظ معي اذا كان هذا الفصل يسيرا واحد. تفهم ان الفصل هذا لو كان طويلا يضر - [00:52:55](#)
الشرط الثاني قالوا اذا كان يسيرا بوصف. تفهم ان الفصل هذا لو كان بغير وصف فانه يضر ان كان قليلا ولذلك نقول لو قال على سبيل المثال الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم اكبر. لا يصح - [00:53:22](#)
لماذا لا يصح؟ لانه فصل بين لفظ الجلالة واكبر بفصل طويل ولو قال الله هو اكبر. ايضا لا يصح لانه فصل بين لفظ الجلالة واكبر في غير وصفه بضمير. اما اذا فصل بفصل يسير - [00:53:42](#)

وصف تمام فان هذا يصح ولذلك هنا يقول بخلاف الله الذي لا اله الا هو اكبر. هذا لا يصح. لماذا لا يصح؟ لان هذا فصل طويل. قال وما واتي بواو ساكنة او واو متحركة فانه لا يصح ايضا - [00:54:03](#)
الله واكبر تمام لا يصح قال رحمه الله تعالى ويجب ان تكون النية مقارنة للتكبير جميعهم. اي ان النية اي نية التي معهودة لديه التي سبق ان درستها هذا يسمى العهد الذكري لانها قد ذكرها لك قبل قليل في صلاة الفرض قصد الفعل والتعيين والفرضية هذه النية في صلاة - [00:54:26](#)

الني المقيّد قصد الفعل والتعيين. في صلاة النفل المطلق قصد الفعل. فيقول لك ويجب ان تكون النية الذي تعلمتها قبل قليل مقارنة للتكبير جميعه. اي من اول لفظ الجلالة الهمزة الى اخر الراء - [00:54:56](#)
فلو غاب شيء منها في جزء من هذا الوقت فالصلاة باطلة واضح مش الصلاة باطلة. الصلاة باطلة هذا مجاز. لا تتعقد الصلاة الصلاة لا تتعقد واضح؟ هذا هو المعتمد في المذهب. لكن اختار الامام امام الحرمين. وطبعاً مصطلح الامام اذا وجدته في كتب الفقه - [00:55:15](#)

فالمقصود به امام الحرمين. واذا وجدته في كتب الاصول فالمقصود به فخر الدين الراسي. امام الحرمين كما قلت لكم اسمه عبدالملك بن عبد لا بن يوسف توفي في سنة اربعمئة - [00:55:40](#)
سبعة وثمانين صح؟ قلت لكم هذا او لا؟ نعم. ها امس. تمام؟ اسمه عبدالملك بن عبدالله بن يوسف. توفي في سنة كم اربعمئة وثمانية وسبعين. هذا من؟ امام الحرمين. اذا وجدت في كتب الفقه قال الامام يقصدون هذا لا تظن. قال - [00:55:54](#)
المقصودون الشافعي في كتب الفقه الشافعي اذا وجدت واختاره الامام وقاله الامام نص على هذا مثلا يقصدون من؟ امام الحرمين واضح هذا الاصل الا اذا دل السياق على غير ذلك. اما في كتب اصول الفقه اذا وجدت اختاره الامام قاله الامام. يقصدون منه - [00:56:17](#)

فخر الدين الرازي المتوفى سنة ستمائة وستة وستة صفر ستة واضح؟ ست مئة وستة. اكتب واحفظ ممكن ادي سؤال في الاختبار قال رحمه الله تعالى ويجب ان تكون النية مقارنة للتكبير جميعه بان يكون مستحضرا لما يشترط لما يشترط فيها. من ابتداء الهمزة - [00:56:41](#)

الى الرء من اكبر هكذا قال المصنف وهكذا تبعون الشارع ولو ان الشارح ذكر الرأي الاخر الذي اختاره امام الحرمين والغزالي والنووي انه تكفي المقارنة العرفية. اي ان يكون مستحضرا لهذه الاشياء في اي جزء من اول تكبير - [00:57:09](#)
او اوسطه او اخره لكان اولى فان هذا فيه تيسير على الناس واضح؟ ولذلك قال لكم صاحب الزباد ولو معرفا عن التنكير وقارن النية بالتكبير في كله حتما في كله اي في كل تكبير حتما اي وجوبا. في كله حتما مختار الامام - [00:57:29](#)
والنواوي وحجة للاسلام. قال هو مختار الامام. من هو الامام هذا امام الحرمين جويني. قال في كله حتم في كله حتما ومختار الامام. والنووي وحجة للاسلام. من حجة للاسلام هذا - [00:57:52](#)

الغزال يا ابو حامد. تمام قال ولو معرفا عن التنكير وقارن النية بالتكبير في كله حتما ومختار الامام النووي وحجة للاسلام يكفيه بان يكون قلب الفاعل مستحضر النية غير غافل. مستحضرا في اي وقت. من اول التكبير او اوسطه او اخره ولا يشترط ان يبقى - [00:58:07](#)

الاستحباب من اوله الى اخره واضح؟ يكفي هذا قال رحمه الله تعالى الثالث القيام ان كانت الصلاة فرضا وقدرنا اي وقدر على القيام خرج النفل فله فعله قاعدا او مضطجعا مع قدرته على غيره - [00:58:31](#)
واضح والعاجز يفعلها على حسب قدرته. قال خرج النفل فله فعله قاعدا. او فعل النفل مضطجعا مع قدرة على غيره لكن ثوابه اقل من ثواب القائم. فثواب القاعد على النصف من ثواب القائم - [00:58:54](#)
قال والعاجز عن القيام يفعلها على حسب قدرته فان عجز ان يصلي قائما صلى قاعدا عجز ان يصلي قاعدا صلى على طلع له صلى على جنب وهل يصح على الجنب الایسر؟ او يجب على الایمن؟ فان عجز على الایسر - [00:59:15](#)
نقول يصلي على جنب ويتغير على الایمن او الایسر لا يجب على الایمان فهمنا؟ فان عجز ان يصلي على جنب صلى مستلقيا واذا صلى مستلقيا يجب عليه ان يرتفع من جهة صدره ليحصل الاستقبال - [00:59:40](#)

يعني يصلي هكذا يرتفع هكذا قليلا. مثل الاسرة التي ترونها في المستشفيات تكون هكذا يرتفع حتى يحصل الاستقبال اما لو بقي هكذا فهو يستقبل السماء لا يستقبل القبلة تمام؟ فان عجز - [01:00:00](#)
بعد ذلك يعني عن الركوع والسجود مثلا نقول او ماء برأسه فان عجز عن الایماء بالراس مثلا رأسه وهكذا يوجد لا يستطيع ان يحرك رأسه ولا يستطيع ان يحرك يديه ولا شيء اوماً بطرفه - [01:00:19](#)

فان عجز اجرى الاركان على قلبه. ولا يجوز ترك الصلاة ما دام العقل ثابتا في الرأس اذا كم صارت هادي مراحل سبع مراحل سبع مراحل صلى قائما مرة اخرى فان عجز قاعدا. فان عجز فعلى جنب. الایمن او الایسر والایمن افضل - [01:00:40](#)
فان عجز فمستلقيه فان عجز عن الركوع والسجود اوماً برأسه فان عجز عن الایماء بالراس او ماء بطرفه فان عجز عن ذلك اجرى الاركان القولية على قلبه وحينئذ ستكون الصلاة اقوال بدون افعال - [01:01:08](#)
وهذا مما يندرج تحت قولهم اقوال وافعال مفتوحة بالتكبير مختطفة بالتسليم غالبا واضح؟ اذا كم صارت هذه مراحل الان؟ سبعة. سبع مراحل قال لكم صاحب الزباد وان شاء الله اذكر الابيات ثم انحنى لعجزه ان ينتصب - [01:01:32](#)

من لم يطق يقعد كيفما يحب وعاجز عن القعود صلى لجنبه وباليمين اولى. لم يقله واجب. تمام؟ وعاجز عن القعود صلاها. لجنبه وباليمين اولى. ثم يصلي عاجز على قفاه. وبر - [01:01:52](#)
والسجود او ما. بالرأس. ان يعجز فبالاكفان للعجز اجرى القلب بالاركان. ولا يجوز تركها لمن عقل وبعد عجز ان يطق شيئا فعله واضح اذا الصلاة لا تسقط ما دام العقل ثابتا - [01:02:13](#)

ومن هنا تعلم ان الذين يدعون انهم وصلوا لحالة سقطت عليهم التكاليف كصلاة وصيام وغير ذلك انهم ليسوا عقلاء بل حكم عليهم كثير من الشافعية انهم كفار الذي يقول انه وصل الى مقام لا يصلي لا يجب عليه صلاة ولا صوم. نص كثير من الشافعية. المتقدمين كالغزالي والمتأخرين كالبيجو - [01:02:34](#)
انهم كفار كيف يصل الى حالة تسقط عنه التكاليف ولم يصلني تلك الحالة سيد الخلق صلى الله عليه واله وسلم. واضح؟ قال رحمه

الله تعالى الثالث القيام ان كانت الصلاة فرضا وقدر - [01:02:59](#)

خرج النفل فله فعله قاعدا او مضطجعا مع قدرته على غيره. والعاجز يفعلها على حسب قدرته. ويستثنى من وجوب القيام ما لو كان بعينه وجع. وقيل له انتبه في هذه المسألة - [01:03:14](#)

وقيل له ان صليت مستلقيا امكن مداواتك تمام؟ او خاف سقوطه في البحر كدوران رأسه. ولو كان يتربقب غزو عدو كفار وكان لو قام رآه العدو تمام ايش عندي بعدين؟ كم ها؟ هذي عندي هذي عندي ساقطة يا شيخ محمد - [01:03:33](#)

عندكم موجودة؟ كلنا هيا هات نسختك الان هذه الصفحة ليست موجودة في نسختنا جزاك الله خيرا شكر الله هنا اين هنا بمعنى هنا ام كان مداوتك؟ اه نعم اه قال رحمه الله تعالى كيف ستفعلون انتم - [01:03:59](#)

عليهم. طيب لا باس خلاص انا اقرأ واذا في شئ يمكن ان تدونه وان شاء الله ما في مسائل يعني مهمة كثيرا قال رحمه الله ويستثنى من وجوب القيام. ما لو كان بعينه وجع. وقيل له ان صليت مستلقيا ام - [01:04:31](#)

كان مداواتك او خاف سقوطه في البحر كدوران رأسه. ولو كان يتربقب غزو كفاره. وكان لو رآه العدو وفسد تدبير الحرب. عندك انت على الهاتف امي. اه ممكن انا عم سوبر هذا - [01:04:54](#)

سأخذ هذا فقط تضعه في جروبهم نعم انتظر انا حتى بسم الله خلاص؟ بسم الله طيب قال الشارح رحمه الله تعالى ويستثنى من وجوب القيام ما لو كان بعينه وجع. وقيل له ان صليت مستلقيا - [01:05:12](#)

امكن مداواتك او خاف سقوطه في البحر كدوران رأسه. ولو كان يتربقب غزو عدو كفار وكان لو رآه العدو وفسد تدبير الحرب فله ترك القيام وتجب الاعادة بخلاف ما لو قصده العدو فله تركه ولا اعادة. اي فله ترك القيام - [01:06:42](#)

اعادة. ولو كان به سلس البول وكان لو صلى قائما سال بوله. او قاعدا استمسك فيصلي قاعدا ام وجوبا واضح؟ قال رحمه الله تعالى الركن الرابع او الرابع قراءة الفاتحة - [01:07:09](#)

لخبر المسيء صلته. مسيء صلته اسمه خلاد ابن رافع. وحديثه في الصحيحين ولخبر لا تجزي صلاة رجل لا يقرأ فيها بام القرآن لا تجزي بمعنى لا تصح فالمراد بنفي الاجزاء هنا النفي الصحة - [01:07:28](#)

ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بام القرآن وقوله لا تجزي صلاة صلاة وقعت نكرة في سياق في سياق النفي فتعم. سواء كانت الصلاة - [01:07:54](#)

صلاته فرضين او صلاة نفل صلاة امام او صلاة مأموم او صلاة منفرد او صلاة سرية او صلاة جهرية اي صلاة قال رحمه الله تعالى ولخبر لا تجزي صلاة رجل لا يقرأ فيها بام القرآن - [01:08:11](#)

قال ولابد من اللتان بها بالعربية اي قراءة الفاتحة بالعربية. لما هو معلوم ان القرآن لا يقرأ الا بالعربية قال فلو عجز عنها وجب تعلمها ولو بالسفر ولا تجوز الترجمة عنها بلغة اخرى - [01:08:28](#)

فان عجز اتى بدلها وهو سبع ايات ولو متفرقة هذي المرتبة الثانية. اذا يجب عليه ان يقرأ الفاتحة عجز عن الفاتحة يقرأ سبع ايات اخرى سواء هذه الايات التي سيقراها متوالية وهو الاولى - [01:08:47](#)

او متفرقة لكن بشرط ان عدد حروف هذه الايات البديلة لا ينقص عن عدد حروف الفاتحة. واضح؟ وعدد حروف الفاتحة مائة وستة وخمسون حرفا. اذا قرأت ما بك يوم الدين. ومئة وخمسة وخمسون حرفا اذا قرأت ملك - [01:09:08](#)

الدين وهما قراءتان متوترتان قال رحمه الله تعالى رحمة واسعة ولا تجوز الترجمة عنها بلغة اخرى فان عجز اتى بدلها وهو سبع ايات ولو متفرقة وقوله ولو متفرقة اشارة الى وجود خلاف فمنهم من اشترط ان تكون هذه الايات البديلة متوالية - [01:09:30](#)

قال او مع حفظه متوالية. يعني يجزئه تقدير الكلام. يجزئه ان يأتي بسبع ايات متفرقة مع كونه يحفظوا سبع ايات متواليات تمام؟ قال او مع حفظه متواليات. ويعتبر اي ويشترط الا تنقص حروف البديل عن المبدل - [01:09:55](#)

الا يقصد به غير البدنية لا يقصد بهذه القراءة غير البدنية. فلو قصد مثلا آ تلاوتها على سبيل المثال للمذاكرة. او لمراجعة حفظه او ما شابه ذلك فانها لا تجزئ. قال رحمه الله والا يقصد به غير البدنية. فان عجز هذه المرتبة الثالثة الان - [01:10:17](#)

فان عجز اتى بسبع انواع من الذكر او الدعاء. ولا بد من كونه متعلقا بالاخرة اتى بسبع انواع من الذكر سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله - [01:10:40](#)

ولا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير بشرط ان حروف هذا الذكر لا تنقص عن حروف فاتحة اي لا تنقص عن مئة وستة وخمسين حرف - [01:10:59](#)

واضح او اتى بدعاء لكن يشترط في الدعاء ان يكون دعاء اخرويا. تمام؟ اللهم اغفر لي وارحمني وعافني تمام؟ آآ اللهم يعني من امور الاخرة. هون علي آآ عرصات الموقف يوم القيامة. اللهم ادخلي الجنة اللهم اجرني من النار - [01:11:14](#)

اشياء من هذا الطبيب قال فان عجز اتى بسبعة انواع من الذكر او الدعاء ولا بد من كونه متعلقا بالاخرة مع القدرة فان عجز اي مع القدرة على الاتيان بالذكر او الدعاء. فان عجز وقف بقدرها - [01:11:38](#)

اذن كم عندنا مراتب الان؟ ها مع القدرة اي مع القدرة على اتيانه بالدعاء او بالذكر نعم. فان عجز ووقفوا قدرها. كم عندنا مراتب الان؟ اربع. يجب عليه قراءة الفاتحة - [01:11:58](#)

فان عجزت قرأ غيرها من القرآن سبع ايات بشرط انها لا تنقص في حروفها عن حروف الفاتحة. فان عجز اتى بذكر او دعاء. ويشترط ان يكون الدعاء اخرويا. ويشترط ان يكون الذكر او الدعاء لا ينقصه رفوع الحروف الفاتحة - [01:12:14](#)

فان عجز وقف بقدر قراءة الفاتحة فهمنا؟ قال لكم صاحب الذباب والحمد اي ومن اركان الصلاة. قراءة سورة الحمد. والحمد لله في ركعة ممن سبق. بسم والحروف والشدين لو ابدل الحرفاء بحرف ابطله وواجب ترتيبها ثم الولا وبالسكوت انقطعت ان كثر او قل مع قصد لقطع ما - [01:12:34](#)

قرأ لا لسجوده وتأمين ولا سؤاله تلى. ثم من الايات سبع. يعني اذا عجز عن الفاتحة يجب عليه يقرأ من الايات سبع ثم من الايات سبع والويل اولى. الويل يعني موالاة بين هذه الايات. اولى لم يقل واجب - [01:13:03](#)

قال ثم من الايات سبع ولولا اولى من التفريق ثم الذكر لا ينقص عن حروفها ثم وقف بقدرها واركع بان تنال كف لركبة الى اخر ما قال واضح؟ اذا عندنا كم مراتب - [01:13:22](#)

اربعة مراتب يقرأ الفاتحة فان عجز قرأ سبع ايات والاولى انها متوالية. فان عجز يأتي بذكر او دعاء اخروي بشرط انه لا ينقص عن عدد حروف الفاتحة. كذلك الايات هذه لا تنقص في حروفه عن حروف - [01:13:39](#)

عجز وقف بقدر قراءة الفاتحة لان القيام مقدور عليه فان عجز عن الفاتحة فالميسور لا يسقطون بالمعسوف واضح؟ الحمد لله نعم. هل تشترط سبع ايات نعم. اوجد اكثر سبع ايات - [01:14:03](#)

لو قرأ اية الدين كلها مثلا يحفظ اية الدين ما يكفي سبع ايات لابد سبع ايات نعم نعم ما في نفس الكلام الدعاء والذكر يشترط ان الحروف لهما لا تنقص عن عدد حروف الفاتحة - [01:14:25](#)

نعم يأتي بسبع انواع من الادعية. مثلا ربي اغفر لي نوع ارحمني ربي ارحمني. مثلا ربي ادخلي الجنة ربي اجرني من النار هذا قال رحمه الله تعالى ويجب ترتيبها اي ترتيب الفاتحة. الان سيتكلم على ما يجب في الفاتحة - [01:14:48](#)

اول شيء ذكره قال ويجب ترتيبها. فلو قرأ الفاتحة منكسة من الاية السابعة الى الاية الاولى طبعا بالبسملة اية في الفاتحة هذا بلا خلاف عند الشافعية واية من كل سورة على المعتمد عند الشافعية. قال رحمه الله ويجب ترتيبها فلو بدأ بنصفها الثاني قبل الاول لم يعتد - [01:15:08](#)

بما بدأ به لكن يعتد ايوه يعني مثلا بدأ يقرأ اياك نعبد واياك نستعين اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم الا اخر تمام؟ بعدين قرأ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين - [01:15:33](#)

يعتد بهذا. بسم الله الرحمن الرحيم الى مالك يوم الدين ويجب عليه ان يكمل اما الذي قرأه وقدمه لا يعتد به. لانه وقع في غير موضعه فهمنا واضح؟ قال رحمه الله تعالى - [01:15:56](#)

فلو بدأ بنصفها الثاني قبل الاول لم يعتد بما بدأ به وموالاتها موالاة الفاتحة. ما الذي يقطع الموالاة؟ قالوا الذي يقطع الموالاة شينان

الشيء الاول لو اتى بذكر اجنبي عن الصلاة - [01:16:13](#)

يقطع الموالة كيف يعني بذيك الاجنبي؟ يعني هو يقرأ. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. الرحمن الرحيم. عطس قال الحمد لله ما لك يوم الدين اياك نعبد واياك نستعين نقول لا يصح - [01:16:31](#)

انت الان قطعت الفاتحة بذكر اجنبي. فقولك الحمد لله هذا يقطع الموالة فعليك ان تعيد قراءة الفاتحة من اولها وقولهم بذكر اجنبي تفهم منه انه لو قطع موالاتها بذكر غير اجنبي عن الصلاة فانه يصح - [01:16:49](#)

مثال ذلك انك بعد ان قرأ الامام الفاتحة مثلا انتشر عدد في قراءة الفاتحة قرأت بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم. قرأ الامام اية فيها سجدة - [01:17:11](#)

تجد انت في نصف الفاتحة تسجد معه ثم تكمل الفاتحة واضح؟ لان هذا قطع للموالة لكن بما يتعلق بالصلاة كذلك لو كنت تقرأ مع الامام هو يقرأ الفاتحة وانت تقرأ الفاتحة فقال الامام امين. تقول امين ثم تواصله قراءة الفاتحة - [01:17:27](#)

واضح كذلك لو ان الامام قرأ الفاتحة وانتهى وبدأت انت تقرأ الفاتحة والامام ارتجت عليه القراءة يحتاج الى فتح تفتح عليه تقطع الفاتحة تفتح عليه تواصل الفاتحة واضح لو ان الامام قرأ الفاتحة على سبيل المثال - [01:17:53](#)

ثم بعد ذلك قرأ السورة بعدها انت تقرأ الفاتحة نفترض انه قرأ سورة سبح بسم الله الرحمن الرحيم. سبح اسم ربك الاعلى. انت الان تقرأ الفاتحة. هو قال ماذا؟ سبح اسم ربك الاعلى. قلت سبحان الله - [01:18:21](#)

طبعاً تواصل قراءة الفاتحة ما في مشكلة لان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا مرت به اية فيها تسبيح سبح هذا لا يقطع الموالة لانه يتعلق بالصلاة ما الذي يقطع الموالة؟ الذكر الذي هو اجنبي عن الصلاة - [01:18:39](#)

ولذلك قال لكم صاحب الزبير رحمه الله تعالى والحمد لا في ركعة ممن سبق ببسم والحروف والشد نطق لو ابدل الحرف عارفين افضل وواجب ترتيبها ثم الولا وبالسكوت انقطعت ساشرح السكوت الان - [01:18:56](#)

بالسكوت انقطعت هذا الامر الثاني. متى تنقطع الموالة في الفاتحة بالسكوت؟ نقول اذا كان السكوت طويلا تنقطع الموالة قرأ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ثم سكت سكوتا طويلا - [01:19:14](#)

طويلا عرفنا تنقطع الموالة. يجب علي ان يعيد قراءة الفاتحة مرة اخرى والا لا تصح واضح؟ او كان السكوت قليلا لكنه قصد الاعراض سقوط قليل لكن مع الاعراف فالموالة تنقطع. اما اذا كان السكوت قليلا لكن بدون قصد الاعراض - [01:19:37](#)

كسكتة نفس او سكتة تذكر مثلا فهذا لا يضر تمام؟ قال لكم اذا عرفنا الان ان الذي يقطع موالة الفاتحة ايوه امران الامر الاول ذكر اجنبي عن الصلاح الثاني السكوت اذا طال او اذا قصر مع الاعراب - [01:20:03](#)

صح؟ طيب انتبه ماذا قال قال لكم صاحب الزيد وبالسكوت انقطعت. اي الموالة وبالسكوت انقطعت ان كثر او قل مع قصد لقطع ما قرأ انظر وبالسكوت انقطعت ان كثر او قل مع قصد لقطع ما قرأ - [01:20:29](#)

لا لسجوده وتأمين ولا لسؤاله لما امامه تلى لا تنقطع بهذا لا تنقطع اذا سجدت مع الامام سجدة تلاوة لا تنقطع الموالة. ولا تنقطع الموالة اذا امتت ثم واصلت القراءة. ولا - [01:20:51](#)

تنقطع الموالة بارك الله فيكم اذا سألت ما تلاه امامك اذا تلا ايات فيها نعيم الجنة قلت أسألك اللهم من من نعيم جنتك او أسألك اللهم من جنتك او قرأ اية فيها عذاب فقلت استعيز بك اللهم من غضبك وعذابك او مثلا قرأ ايات فيها تسبيح فقل سبحان الله فان هذا لا يقع موالة - [01:21:09](#)

فهنا؟ ولذلك نعود الى الكتاب فنقول. قال المصنف قال الشارع رحمه الله تعالى رحمة واسعة وموالاتها فلو سكت طويلا او يسيرا قصد به قطع القراءة او تخلل بين اياتها ما لا يتعلق بمصلحة الصلاة. كحمده عند العطاس - [01:21:31](#)

انقطع موالاتها بخلاف ما هو لمصلحتها. مثل ماذا؟ قال كفتحه على امامه لا بقصد الرد المجرد حيث وارتج عليه او سكت فلا يقطعها. اه. يقول لك عندما تفتحه على امامك امامك اخطأ في القراءة - [01:21:54](#)

عندما تفتح عليه تريد ان تصوبه لا تقصد الرد فقط وانما تقصد ماذا؟ تقصد الذكر او تطلق لا تقصد شيئا واضح وهنا خلاف في سورة

الرابعة اذا قصدت الذكر والاعلام والفتح - [01:22:16](#)

واضح ثلاث سور تصح سورة لا تصح انا افتح على الامام انا افتحه على الامام قاصدا الفتح فقط قاصدا الاعلام فقط. لا تصح قاصدا

الاعلام والذكر تصح قاصدا الذكر فقط تصح - [01:22:42](#)

لم اقصد شيئا تصح فهمنا بارك الله فيكم لم على سبيل المثال الامام يقرأ في السورة التي بعد الفاتحة تمام اخطأ في اية فقلت له كذا

وكذا مثلا انا قلت له كذا وكذا - [01:23:09](#)

الذي هو فتح الاية. ماذا قصدت عندما قلت له هذا ان كان قصدت فقط ان اعلمه فقط قصدت الاعلام الصلاة لا تصح واضح؟ وان

قصدت الذكر والاعلام والصلاة تصح الذكر - [01:23:32](#)

والاعلام وان اطلقته ولم اقصد شيئا. الذي هو غالبا حال الناس. مباشرة اذا اخطأ الامام يتكلم. تمام؟ لا يقصد شيئا يطلق تمام؟ لا

يستحضر في ذهنه لا مباشرة الكمبيوتر يرجع مباشرة. واضح؟ في هذه الحالة قلنا يصح - [01:23:53](#)

اذا قصد الذكر فقط هذه جزما بلا خلاف يصح فهمنا الان كم صارت الصور؟ اربع سورة اذا قصد الذكر فقط هذا يصح قطعاً اذا قصد

الاعلام فقط لا تصح قطعاً حصل الخلاف في هاتين السورتين - [01:24:15](#)

اذا قصد الذكر والاعلام واذا اطلق ولم يقصد شيئا تمام اظن ان ابن حجر اختار الصحة. في هاتين السورتين والله اعلم. انا لم اه اذكر

كلامه بالضبط ما عندك شيء يا شيخ محمد؟ اه انظر لو في شيء قال رحمه الله تعالى - [01:24:37](#)

قال لا بقصد الرد المجرد. انظر قال لا بقصد الرد المجرد. هذا ظاهر كلام رملي. ظاهر كلام رملي عندما قال لا بقصد مجرد لا بقصد الرد

مجرد انه لو قصد الاطلاق او قصد الذكرى مع الاعلام او قصد الذكرى فقط انها تصح. هذا ظاهر كلام الرملي لكن - [01:24:59](#)

لا ادري ابن حجر هل اختلف معه في هذا ام لا قال رحمه الله تعالى حيث ارتج عليه او سكت فلا يقطعها. قال وتجديدها كما انه

يجب عليك ان تقرأ الفاتحة بالبسملة. يجب عليك ان تقرأ بالبسملة - [01:25:19](#)

واضح؟ وقلت لكم من قبل قراءة البسملة هذا بلا شك لا تصح الصلاة الا به تمام واما الجهر بالبسملة هذا مستحب عند الشافعية وهو

من شعائر المذهب. من شعائر المذهب ان الشافعي يجهرون بالبسملة. نعم قد ذكرت - [01:25:36](#)

لكم هذا من قبل فالان نحن نتكلم عن القراءة وليس على الجهل. الكلام على الجهل يأتي في السنن اذا لابد من البسملة ولا بد من جميع

الحروف واحد اثنين ثالث ولا بد من جميع التجديدها وهي اربع وعشرة تجديد - [01:25:56](#)

لا قال وهي اربع عشرة تجديدها وحروفها وهي خمسة وخمسون ومئة حرف. او ستة وخمسون بقراءة ما لك بالالف واخراج الضاد من

الظاء. فلو ابدلها بظاء لم تصح قراءته لتلك الكلمة. فان اتى بها صحت او عجز - [01:26:14](#)

امي امي تصح صلواته لنفسه ولا يصح لغيره ان يصلي خلفه واضح؟ ايوه قال رحمه الله تعالى ولا تجب الفاتحة في ركعة المسبوق بل

يتحملها عنه الامام. يعني اذا جيت والامام - [01:26:36](#)

المراقب تسقط عنك الفاتحة تركاب مع الامام مباشرة واذا جيت والامام قائم لكنه قريب الركوع اذا جيت والامام قائم لكنه قريب

الركوع ومباشرة الله اكبر تبدأ في قراءة الفاتحة تقرأ من الفاتحة ما ادركت. فاذا ركع الامام تركع معه ويسقط عنك الباقي -

[01:26:55](#)

فهمنا؟ قال رحمه الله تعالى ولا تجب الفاتحة في ركعة المسبوق بل يتحملها يتحملها عنه الامام. و اشار الى ذلك صاحب رحمه الله في

قوله والحمد لا في ركعة اي وقراءة الحمد سورة الحمد - [01:27:24](#)

لا في ركعة الا في المسبوق. قال لا في ركعة ممن سبق. بسمي والحروف والشد نطق. لو ابدل الحرف بحرف الطلاق وواجب ترتيبها

ثم الولا. وسيأتي معنا بعد ذلك صفات الائمة. شروط الامام عدم اللحن - [01:27:42](#)

الفاغ والارات وغير ذلك سيأتي معنا ان شاء الله لاحقا قال رحمه الله تعالى والخامس الركوع لقوله تعالى اركعوا واسجدوا. واقل

الركوع ان ينحني بحيث تلامس راحته ركبتيه لو اراد - [01:28:02](#)

هذا اقل ركود. كيف يعني هكذا ان انحني هكذا هذا اقل الركوع الواجب. بحيث لو اراد ان يلمس ركبتيه براحتيه استطاع هذا الوجه

ما زاد على هذا حتى لو لم يلمس - 01:28:20

حتى لو لم يلمس. ما زاد على هذا مستحب كونه يسوي ظهره كونه يجافي يديه تمام كونه يضع يديه على ركبتيه هذا مستحب الواجب ان ينحني بحيث انه لو اراد ان ينال ركبتيه براحتيه يتمكن من ذلك. قال لكم صاحب - 01:28:41

واركع بان تنال كف لركبة واضح؟ قال رحمه الله تعالى السادس الطمأنينة فيه لخبر ثم اركع حتى تطمئن راعا. وضابطها اي وضابط الطمأنينة ان يكون بحيث يستقر كل عضو مكانه - 01:29:04

السابع الاعتدال ولو في نفل الثامن الطمأنينة فيه. دي خبر ارفع حتى تطمئن رافعا. وهو ان يعود الى ما كان عليه اولاً قبله فان كان قائما عاد الى القيام وان كان قاعدا عاد الى القعود - 01:29:31

قال رحمه الله تعالى التاسع السجود مرتين في كل ركعة. واقله وضع شيء من الجبهة مكشوفة مع القدرة على التعامل فيها وضع شيء من الجمع ولو كان هذا شيء يسير. اما لو انه سجد والجبهة كلها مغطاة - 01:29:52

فلا تصح قال لكم صاحب الزبد رحمه الله. والسابع السجود مرتين مع شيء من الجبهة مكشوفاً يضعه فلا بد ان يضع ولو شيء مكشوف من الجماعة. ومن هنا تعلم ان الذين يسترون الجبهة كلها يضعون العمامة الى هنا - 01:30:18

ان صلاتهم لا تصح هذا اذا كان يسجد على شيء متصل به يتحرك بحركته اما اذا كان يسجد على شيء منفصل كهذه السجادة مثلا تسمى سجادة فان هذا تصح. لان النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه في الصحيح انه كان يسجد على خمرة - 01:30:40

والخمرة قطعة قماش تتسع للوجه واليدين واضح؟ فهذا ثوب منفصل. واذا كان الثوب متصلا لكنه لا يتحرك بحركتك فالسجود عليه يصح فبعض العمائم طويلة الذين عاشوا في السودان يعرفون ان العمامة في السودان طولها احيانا يتجاوز اربعة امتار. صحيح هذا.

اه كبيرا - 01:31:05

طويلة تكون فيمكن هذا لو انه وضع بعض العمامة هنا وفرش البعض الاخر في والبعض الاخر في الارض ان يسجد عليها ولا تتحرك بحركته فسجود صحيح وطبعا هم يعني لهم الحظ في هذا ما الحظ - 01:31:34

صوفي ايماني. هم يقولون هذه عندما تسألهم لماذا عادتكم هكذا؟ قالوا هذه استعدادا للموت في اي وقت عليك تكون لك كفنان. هكذا هكذا عندما يسألون يقولون هذا نعم. والله اعلم - 01:31:54

تمام؟ قال رحمه الله تعالى التاسع السجود مرتين في كل ركعة واقله وضع شيء من جبته مكشوفاً مع القدرة وضع شيء من الجبهات مكشوفاً مع القدرة انتبه معي حتى لو كانت امرأة حتى لو كانت امرأة تصلي بحضرة الاجانب - 01:32:12

فهنا يتعارض امران اذا علمت ان هؤلاء الاجانب ينظرون اليها يجب عليها ان تستر الوجه. صح لكن في السجود يجب عليها ان تكشف الجبهة نقول يجب عليك ان تكشف الجبهة وتسبتي - 01:32:38

واضح؟ وذكر هذه المسألة البيجرمي رحمه الله تعالى في حاشيته على الاقناع للخطيب الشربيني قال رحمه الله تعالى رحمة واسعة مكشوفاً مع القدرة على التحامل فيها قال مكشوفاً مع القدرة على التحامل فيها اي اذا كان قادرا على التحامل على جبهته -

01:32:58

بعض الناس عندما يسجد في مكان فيه حصى او مكان حار يضع الجبهة هكذا ملازمة فقط هذا السجود لا يصح لابد ان تتحامل على الجبهة بحيث انه قالوا بحيث انه لو كان هنالك قطن ووضعت يدك تحت القطن لشعرت بالانكباس - 01:33:22

واضح؟ اما الملامسة هذه الخفيفة لا تكفي قال رحمه الله تعالى واقله وضع شيء من الجبهات مكشوفاً مع القدرة على التحامل فيها ووضع بطن اصابع يديه ورجليه ووضع ركبتيه اي يجب ان يضع الاعضاء السبعة كلها - 01:33:46

فلو انه سجد رافعا قدميه من اول السجود الى اخر السجود فسجوده لا يصح قال رحمه الله ولا بد ان يسجد على ما لا يتحرك بحركته من ملبوسه. ذكرت هذا قال وتحامل برأسه في جبهته. انا طبعا هذا لم احذره وانا لم ليس هذا في نسختي. ولذلك ذكرت مساء لا

ادري انها ستأتي - 01:34:07

تمام؟ قال رحمه الله وارتفاع وتحامل برأسه في جبهته. ويسن على بقية الاعضاء ما والجبهة اي ويسن السجود على بقية الاعضاء

مكشوفة سوى الجبهة هكذا قال لكن في الحقيقة هذا الكلام يحتاج الى تقييم. نقول اعضاء السجود تنقسم الى ثلاثة اقسام -

[01:34:31](#)

ما يجب كشفه ما يستحب كشفه ما يستحب ستره الذي يجب كشفه الجبهة الذي يستحب كشفه اليدين والقدمين الذي يستحب

ستره الركبتين واضح؟ يستحب ستر الركبتين خوفا من انكشاف ما فوقهما العورة - [01:34:59](#)

قال رحمه الله تعالى وارتفاع اسافله على اعاليه. ولو بوضع شئ لا يحصل التنكيس المعتبر الا به. بخلاف ما لو ارتفعت الاعالي لو

ازدوت اي من شروط السجود ان ترتفع الاسافل اي المؤخرة على الاعالي اي على الراس هكذا يسكت - [01:35:27](#)

فلو سجد هكذا او هكذا لا يصح وهذا يحصل احيانا بعض الناس رأيتهم في بعض المساجد. عند الزحام يصلون في الدرج هكذا في

الدرج. واضح فيكون هو في درجة ويسجد في الدرجة التي فوقها. يكون سجوده هكذا - [01:35:49](#)

متساويا هذا لا يصح ثبوته واضح؟ هذا لا يصح سجوده لان مؤخرته ورأسه في حالة استواء لابد ان تكون المؤخرة اعلى من من رأسه

تمام؟ قال رحمه الله تعالى العاشر الطمأنينة فيه لخبر ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا. الحادي عشر - [01:36:09](#)

جلوسه بين السجدين الثاني عشر الطمأنينة فيه لخبر ثم اجلس حتى تطمئن جالسا. الثالث عشر التشهد الاخير سمي تشهدا من باب

تسمية الشئ باسم بعضه. لاشتماله على الشهادتين واضح؟ دل على وجوبه لم نصل بعد الى الكتاب - [01:36:34](#)

هذا موجود. اه خلاص اه. بدنا نعود الى هنا قال رحمه الله تعالى رحمة واسعة اه نعم. قال رحمه الله تعالى رحمة واسعة اين هذا؟ في

صفحة كم صفحة كم؟ ها الثالث عشر التشهد الاخير نعم هكذا. سمي تشهدا من باب تسمية الشئ باسم بعضه لاشتماله على الشهادتين

- [01:36:58](#)

دل على وجوبه كنا نقول قبل ان يفرض علينا التشهد السلام على الله ها؟ لا ليس هكذا انا احفظ الحديث من قبل عبادي ماذا في

نسختك محمد السلام على الله من قبل عباده - [01:37:27](#)

يوجد من او لا هكذا؟ ما ادري انا احفظ هكذا حديث السلام على عبادي من قبلي السلام على الله من قبل عباده. السلام على فلان.

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا السلام لا تقولوا السلام على الله. فان الله هو السلام ولكن قولوا التحيات لله. الى اخره -

[01:37:54](#)

دل قولهم قبل ان يفرض علينا انه صار فرضا. وقوله كونوا وهو امر والاصل فيه كونه تمام؟ طبعا التشهد هنالك صيغة تسمى الصيغة

المجزئة وهنالك صيغة تسمى الصيغة الاكمل. الصيغة المجزئة والصيغة الاكمل. نكتب على السبورة - [01:38:21](#)

الى الساعة الثانية عشرة. الله اكبر. الله اكبر متى ينتهي الدرس ها اها لا اله الا الله انا لا اريد ان اكون ظالما لماذا لا تخبرني اين استاذ

برهان لا يصنع هكذا في الخلف؟ استاذ وحي يستحي - [01:38:47](#)

لهذا يمكن ان تأخذ راحتك لا مشكلة استغفر الله لاحظ هذه الصيغة المجزئة والصيغة الاكمل في التشهد الصيغة

المجزئة هي التي كتبتها بالخط الاسود الصيغة الاكمل هي التي كتبتها بالخط الاحمر - [01:39:25](#)

التحيات لله سلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. اشهد ان لا اله الا الله وان محمد عبده

ورسوله هذه الصيغة الواجبة الصيغة الاكمل تحيات مباركات الصلوات الطيبات لله. السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام

علينا وعلى عباد الله - [01:41:19](#)

الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله واضح؟ هذه الصيغة الواجبة والصيغة الاكمل فاذا نقف هنا بارك الله

فيكم ما دام ان الوقت انتهى وان شاء الله في درس العشاء نكمل هذا. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله

وصحبه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة - [01:41:47](#)

الله وبركاته وجزاكم الله خيرا يعني على صبركم وثباتكم - [01:42:15](#)